بضاده باطل ايضا لان ذلك الضد المفضي تقسيم اما قديم او حادث لا يجوز الاول
وهو كونه قديما والا لو جاز كونه ذلك الضد قديما لم يوجد معه اي يلزم انتفاء وجود
الباري تعالى معه ذلك الضد من الابتداء اصلا لان التضاد يمنع الاجتماع بين الشيئين
اللذين اتصفا به وقد ثبت وجوده تعالى ازلا ودائما او وجوده في القدم ومعه ضده
لما مر آنفا من ان التضاد يمنع الاجتماع ولا يجوز الثاني ايضا وهو كون ذلك الضد
حادثا اذ ليس للحادث في مضادته اي باعتبار مضادته للقديم بحيث يقطع اي الحادث
وجوده اي وجود ضده القديم باولى من القديم في مضادته للحادث بحيث يدفع اي
القديم وجوده اي وجود ضده الحادث بل القديم اولى بدفع وجود ضده الحادث
من الحادث في قطع وجود ضده القديم ورفعه لان الدفع اهون من الرفع والقديم
اقوى من الحادث **الاصل الرابع** انه ليس بجوهر متحيز اي مختص بالكون بالحيز
خلافا للنصارى وقوله متحيز وصف كاشف لا مخصص لان من شان الجوهر الاختصاص
بحيزه وحيز الجوهر عند المتكلمين هو الفراغ المتوهم يشغله الجوهر والا اي
وان لم يكن ذلك بان كان جوهرا لكان اما متحركا في حيزه او ساكنا فيه لانه لا ينفك
عن احدهما وهما اي الحركة والسكون الدال عليهما بقوله متحركا او ساكنا حادثان
كما عرفته فيما سبق فكان لا يخلو عن الحوادث وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث
والحكم بحدوثه ثابت بما قدمناه اي بسبب ما قدمناه في الاصل الاول من الدليل
وقد علم من انتفاء كونه تعالى جوهرا انتفاء لوازم الجوهر عليه تعالى من التحيز
ولوازمه كالجهة وسياتي بيان ذلك في الاصل السابع فان سماه احد جوهرا اتم قال الا
كالجوهر في التحيز ولوازم التحيز من اثبات الجهة والاحاطة ونحوهما فانما خطاؤه
في التسمية اي من حيث اطلاق لفظ الجوهر لا من حيث المعنى لمثل ما سياتي في اطلاق
الجسم اذ لم يرد اطلاق لفظ الجوهر عليه تعالى لغة اي سرا وفيه عظيم شناعة نقص
لان الجوهر يطلق على الجزء الذي لا يتجزى وهو احقر الاشياء مقدارا **الاصل الخامس**
انه تعالى ليس بجسم والجسم هو المؤلف من جواهر فردة وهي الاجزاء التي لا تتجزى وابطال

وابطال كونه جوهرا المذكور في الاصل الرابع يستقل به اي بابطال كونه جسما لانه اذا بطل
كونه جوهرا مخصوصا بحيز بطل كونه جسما لان كل جسم فهو مختص بحيز ومركب من جوهر
وجواهر مع ملزوم الجسمية من زيادة لوازم تقتضي الحدوث كالهيئة والمقدار [illegible]
والاجتماع والافتراق فان كلا منها ينافي الوجوب الذاتي لاقتضائها الاحتياج على
ما قرر في المطولات وان سماه احد جسما وقال انه كالاجسام يعني في لوازم الجسمية
كبعض الكرامية فانهم قالوا هو جسم بمعنى موجود وآخرين منهم قالوا هو جسم
بمعنى انه قائم بنفسه فقد اخطأوا بذلك فانما خطاؤه في اطلاق الاسم لا في المعنى
كالاول اي كمن قال انه جوهر كالجواهر فانه فانما خطاؤه كذلك كما مر هذا اعني خطأ
من اطلق الاول او الثاني ثابت بالاجماع من القائلين بان الاسماء توقيفية
والقائلين بجواز اطلاق ما لا يوهم نقصا وان لم يرد به توقيف وظاهر عبارة
المتن ان محل الاجماع حصر الخطاء في اطلاق اسم الجسم والجوهر دون المعنى
وهو حصر اضافي والاوجه ما تشعر به العبارة من ان قوله بالاجماع خبر مبتدأ
محذوف تقديره هذا فيكون محل الاجماع تخطئة من اطلق واحدا منهما لو امتناع
اطلاق كل منهما ظاهر على قول القائلين بالتوقيف واما على القول الامام بالاشتقاق
وهو القول بجواز اطلاق المشتق مما ثبت سمعا اتصافه بمعناه ولم يوهم نقصا وان
لم يرد به توقيف فنبه المصنف بقوله فانه اي فان الشان انه لم يوجد في السمع اي الكتاب
والسنة ما يسوغ اطلاقه اي اطلاق اسم الجسم او الجوهر فيجوز اطلاقه على قول
القائلين بالاشتقاق في الاسماء وهو المعتزلة والقاضي ابو بكر من ائمتنا فامتنع
اطلاقه عندهم لفقدان هذا الشرط ونبه على انتفاء الشرط الثاني ايضا معه
بقوله ولانه شرطه اي شرط القول بالاشتقاق في الاسماء عند القائلين به بعد السمع
اي بعد اتصافه تعالى سمعا بالمعنى الذي هو ماخذ الاشتقاق ان لا يوهم اطلاقه نقصا
وكل من شرطيه منتف اما الاول فلان المعنى الحقيقي لكل من الجسم والجوهر محال على
الباري تعالى ولم يرد سمعا اتصافه بماخذ اشتقاقه بمعنى مجازي واما الثاني فبتعذر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)